



تقرير عن الجهود الوطنية لتحقيق السلامة والصحة في مكان العمل تعزيزاً للحق في العمل بمناسبة اليوم العالمي للسلامة والصحة في مكان العمل ٢٨ إبريل

تزخر التشريعات الوطنية بضمانات الصحة والسلامة في مكان العمل وفي مقدمتها قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣، حيث يتناول بشكل مفصل الأحكام المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل.

منذ عام ٢٠٠٣، يتم الاحتفال في ٢٨ إبريل من كل عام باليوم العالمي للسلامة والصحة في مكان العمل، ويأتي الاحتفال هذا العام في ظل التحديات التي تفرضها جائحة كوفيد - ١٩ على الحكومات وأرباب العمل والعمال في أرجاء العالم، والتي تتطلب تكييفاً للجهود للحفاظ على تدابير السلامة والصحة في أماكن العمل. هذا ويتناول العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الحق في العمل، والذي يعتبر حقاً أساسياً لتحقيق حقوق أخرى من حقوق الإنسان، وهو جزء لا يتجزأ من كرامة الإنسان ومتأصل فيها. وتنص المادة السابعة من العهد أن لكل شخص الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية تكفل السلامة والصحة، فلا بد أن يتمتع العاملون بظروف عمل آمنة وصحية بما يحفظ كرامتهم الإنسانية.

وبهذه المناسبة أعدت الأمانة الفنية للجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان هذا التقرير الذي يستعرض الإطارين الدستوري والتشريعي للسلامة والصحة في مكان العمل، والأطر المؤسسية ذات الصلة، وأبرز محاور الإستراتيجية المصرية للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل، وأبرز مؤشرات جهود الدولة في تعزيز وحماية السلامة والصحة المهنية، وأخيراً الإجراءات الاحترازية المتخذة للوقاية من جائحة كوفيد ١٩- في أماكن العمل.

أولاً: الإطاران الدستوري والتشريعي للسلامة والصحة في مكان العمل

- تلتزم الدولة وفقاً للمادة ١٣ من الدستور بالحفاظ على حقوق العمال ومن بينها حمايتهم من مخاطر العمل، وتوافر شروط الأمن والسلامة والصحة المهنية.
- تزخر التشريعات الوطنية بضمانات الصحة والسلامة في مكان العمل وفي مقدمتها قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣،^١ حيث يتناول بشكل مفصل الأحكام المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل من المخاطر الفيزيائية والميكانيكية والبيولوجية والكيميائية وتدريب العاملين على قواعد السلامة وتوفير الوقاية، وينظم القانون عمل الأجهزة المعنية بالتفتيش والرقابة في مجال السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل.

^١ المواد من ٢٠٢ - ٢٣١ من قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣



- تضمن عدد من القوانين قواعد السلامة والصحة في مكان العمل، ومنها قانون تراخيص المحال الصناعية والتجارية، وقانون التخطيط العمراني، وقانون تراخيص المحال العامة، وقانون تراخيص الملاهي، وقانون المصاعد الكهربائية، وقانون تراخيص المنشآت السياحية، وقانون الآلات البخارية، وقانون الوقاية من الإشعاع، وقانون الدفاع المدني، وقانون أجهزة الإطفاء، وقانون أعمال الصرف والتخلص من المخلفات، وقانون تشغيل العاملين في المناجم والمحاجر.

- انضمت مصر إلى العديد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالسلامة والصحة المهنية الصادرة عن منظمة العمل الدولية مثل: الاتفاقية رقم ٦٢ بشأن أحكام السلامة في صناعة البناء لعام ١٩٣٧، والاتفاقية رقم ١١٥ بشأن الحماية من الإشعاعات لعام ١٩٦٠، والاتفاقية رقم ١٣٩ بشأن الوقاية والسيطرة على الأخطار المهنية الناتجة عن المواد والعوامل المسببة للسرطان لعام ١٩٧٤، والاتفاقية رقم ١٤٨ بشأن بيئة العمل (تلوث الهواء والضوضاء والاهتزازات) لعام ١٩٧٧، والاتفاقية رقم ١٥٢ بشأن السلامة والصحة المهنتين في عمليات المناولة بالموانئ لعام ١٩٧٩.

ثانيًا: الإطار المؤسسي لضمان السلامة والصحة في أماكن العمل

- تختص وزارة القوى العاملة بوضع السياسة العامة للسلامة والصحة المهنية لضمان توفير ظروف وبيئة عمل آمنة وصحية من أجل حماية العاملين من إصابات العمل وحوادثه والأمراض المهنية، وكذلك حماية الجمهور المتردد على أماكن العمل. ويشمل هذا الاختصاص كافة المنشآت أيًا كان نوعها أو تبعيتها سواء كانت تابعة للقطاع الخاص أو القطاع العام أو الجهاز الإداري للدولة. وتتولى الإدارة العامة للسلامة والصحة المهنية والبيئة بالوزارة الإشراف التوجيهي ومتابعة جميع إنجازات إدارات السلامة والصحة المهنية بجميع مكاتبها الميدانية بجميع مديريات القوى العاملة بالمحافظات، والتأكد من تنفيذ الخطة السنوية للتفتيش الميداني. كما تتولى الإدارة تقديم المشورة الفنية الاستشارية في جميع مجالات السلامة والصحة المهنية لأي مواطن مصري يلجأ إلى الحصول على الخدمة التي تقدم بالمجان للحفاظ على عناصر الإنتاج الرئيسية لتحسين ظروف العمل بأي منشأة. كما تقوم باقتراح التدريب الأساسي والنوعي للعاملين بما يكفل رفع مستوى أدائهم وتوعيتهم بمخاطر المهنة وطرق الوقاية منها، ومتابعة الحوادث وتسجيلها وكتابة تقارير عنها تتضمن أسبابها والاحتياطات الوقائية والكفيلة بتلافي تكرارها.
- توجد في كل محافظة «لجنة استشارية للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل» برئاسة المحافظ.
- يختص «المجلس الاستشاري الأعلى للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل» بدراسة ومناقشة المشاكل ومعوقات تطبيق السياسة الخاصة بسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل، والورادة إلى المجلس من اللجان الاستشارية للسلامة والصحة المهنية بالمحافظات، واقتراح الحلول المناسبة لها، وإصدار نشرة سنوية عن أوضاع السلامة والصحة المهنية، وتأمين بيئة العمل، وتتضمن هذه النشرة بيانات عن الحوادث والإصابات والوفيات والأمراض والخسائر، كما تتضمن تقييمًا لبرامج وخطط السلامة والصحة المهنية.

قامت وزارة القوى العاملة بإعداد وتنفيذ بعض الأفلام والأعمال الفنية للتوعية بالسلامة والصحة المهنية ونشرها في مختلف وسائل الإعلام

- يضطلع «المركز القومي لدراسات السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل» بمعاونة المنشآت على اختلاف مستوياتها في دراسة وحل مشاكل السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل، وتقديم الخدمات والمعونة الفنية، وإجراء البحوث والدراسات في هذه المجالات ومتابعة تنفيذها لحماية مقومات الإنتاج البشرية والمادية.

ثالثاً: الإستراتيجية المصرية للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل

أطلقت وزارة القوى العاملة الإستراتيجية المصرية للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل (٢٠١١ - ٢٠٢٠) ^١ وتستهدف الإستراتيجية بشكل أساسي تقليص عدد الأشخاص الذين يصابون أو يلقون حتفهم في العمل، وخفض معدلات الإصابة في مكان العمل بنسبة ٤٠ ٪ على الأقل، وذلك عبر تبني مجموعة من الآليات أهمها: التنسيق بين كافة الوزارات والهيئات والأجهزة المعنية لضمان مراجعة المعوقات والتحديات والتخطيط المشترك، وتطوير نظم التفتيش وتوفير الكوادر المتخصصة والمعدات اللازمة، ووضع برامج تدريبية أساسية ومتخصصة في مجال السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل، وإدراج مفاهيم الوقاية من المخاطر في المناهج الدراسية بالتعليم الأساسي والتدريب المهني، والكشف الطبي المبكر عن الأمراض المهنية وتحسين عمليات الإبلاغ عن حوادث وإصابات العمل والأمراض المهنية، وتوفير خدمات الأطباء والأخصائيين وتقديم الأدوية اللازمة للعلاج، وكذلك تغطية جميع العاملين بنظام التأمين الاجتماعي الذي يشمل نظام تأمين إصابات العمل.

رابعاً: أبرز مؤشرات جهود الدولة في تعزيز وحماية السلامة والصحة المهنية في مكان العمل

- تم رفع كفاءة الجهاز التفتيشي بوزارة القوى العاملة من الناحية الفنية وتوحيد المفاهيم المتعلقة بالصحة المهنية، وذلك عبر فعاليات استفاد منها عدد ٥٣٦ مفتشاً ومدير مكتب في ١٩ محافظة.
- في إطار خطة وزارة القوى العاملة لحوسبة منظومة التفتيش على مستوى الجمهورية، تم تطوير مكاتب تفتيش السلامة والصحة المهنية من خلال التحول إلى التفتيش الإلكتروني من خلال جهاز تابلت، وقائمة مراجعة إلكترونية، وموافاة المنشأة وجهة الإدارة بنتيجة التفتيش، وانتهت المرحلة الأولى من حوسبة عدد (٢٦) مكتباً في (١١) محافظة، وانتهت المرحلة الثانية من حوسبة مكاتب محافظات كاملة وهي (الإسكندرية - بورسعيد - الشرقية - الفيوم) وسوف تتبعها باقي المديرية تبعاً.
- كثيف الزيارات التفتيشية الخاصة بالسلامة والصحة المهنية: قامت مديريات القوى العاملة خلال عام ٢٠٢٠ بالتفتيش على ٤٨٢ ألفاً و٩٢٢ منشأة، وتم اتخاذ الإجراءات القانونية الفورية حيال بعض هذه المنشآت.
- رفع الوعي المجتمعي بثقافة السلامة والصحة المهنية: قامت وزارة القوى العاملة بإعداد وتنفيذ بعض الأفلام والأعمال الفنية للتوعية بالسلامة والصحة المهنية ونشرها في مختلف وسائل

^١ الإستراتيجية المصرية للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل، مدونة السلامة والصحة المهنية. <https://goo.gl/zQsTKO>



- وإعداد بروتوكول مع وزارة التربية والتعليم لإدراج أحكام السلامة والصحة بالمناهج الدراسية لمراحل التعليم المختلفة.

- تم تنفيذ ٤٦٤ ندوة توعوية ، و٢٤ ملتقى سلامة وصحة مهنية للتوعية بأحكام السلامة والصحة المهنية، واستفاد منها ٣٠ ألفاً و ٩٠٧ عمال ، كما تم تنفيذ ١٥ فاعلية تحت مسمى «أسبوع سلامة وصحة مهنية»، استفاد منها ما يزيد على عشرة آلاف شخص، وتهدف هذه الفاعليات إلى إجراء مسابقات

بين المنشآت الصناعية على مدار أسبوع لتحديد مدى استيفاء المنشآت لاشتراطات السلامة والصحة المهنية بها ومدى الالتزام بالقوانين والقرارات المنفذة للسلامة والصحة المهنية.


- قام «المركز القومي لدراسات السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل» بتنفيذ عدد (٢٤٧٦) دورة تدريبية استفاد منها (٤٨٠٨٠) دارساً، كما يقوم المركز بتنفيذ العديد من القياسات الميدانية لمخاطر بيئة العمل في مختلف بيئات العمل على مستوى الجمهورية، كما تم إعداد ونشر عدد (١٢) بحثاً في مجالات السلامة والصحة المهنية المختلفة.

خامساً: الإجراءات الاحترازية للوقاية من العدوى بجائحة كوفيد-١٩ في أماكن العمل

- على صعيد حماية العمال، فقد حرصت الدولة على اتخاذ العديد من الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية اللازمة للوقاية من جائحة كوفيد-١٩ لدعم بيئة عمل آمنة والحفاظ على صحة وسلامة العمال، فصدرت قرارات بتخفيض عدد الموظفين العموميين في أماكن عملهم، والسماح بالعمل من المنزل، ومنح ذوي الإعاقة والنساء الحوامل والأمهات اللاتي لديهن أطفال أقل من ١٢ عامًا إجازة استثنائية مدفوعة الأجر، بالإضافة إلى أصحاب الأمراض المزمنة ، فضلاً عن توقف الأنشطة المتعلقة بالتدريب.
- يتم إجراء جولات مستمرة لمفتشي العمل والسلامة والصحة المهنية للمنشآت الصناعية لمراقبة التزامهم بالتعليمات الخاصة بتنفيذ كافة الإجراءات والتدابير الاحترازية اللازمة لمواجهة الجائحة لضمان سلامة العاملين بهذه المنشآت.
- قامت وزارة القوى العاملة بالتعاون مع مكتب منظمة العمل الدولية بالقاهرة بإعداد «الدليل الإرشادي للسلامة والصحة المهنيين وتأمين بيئة العمل بخصوص الوقاية والتعايش مع فيروس كورونا المستجد في بيئة العمل»، والذي يهدف إلى تقديم إرشادات ومعلومات لأصحاب الأعمال والعمال بشأن الإجراءات الاحترازية للوقاية من العدوى بالجائحة لدعم بيئة عمل آمنة لطرفي الإنتاج.^٣

^٣ الدليل الإرشادي للسلامة والصحة المهنيين وتأمين بيئة العمل بخصوص الوقاية والتعايش مع فيروس كورونا المستجد في بيئة العمل، منظمة العمل الدولية، ٢٠٢٠ الطبعة الأولى باللغة العربية، موقع وزارة القوى العاملة. http://www.manpower.gov.eg/Safety_health.html

• أعلنت وزارة القوى العاملة عن وجود قنوات رسمية لتلقي الاستفسارات والشكاوى بشأن تدابير السلامة الاحترازية الخاصة بالفيروس في مكان العمل، مع توفير خط ساخن (١٩٤٦٨) تابع للوزارة لتقديم الدعم اللازم في هذا الصدد. كما قامت الوزارة بالتنسيق مع مكتب منظمة العمل الدولية بالقاهرة لاستحداث خدمة توعوية جديدة باستخدام وسيلة التواصل الإلكتروني (zoom) لجمع فريق عمل الإدارة المركزية للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل بفرق عمل إدارة السلامة والصحة المهنية بمديريات القوى العاملة بالمحافظات المختلفة، فضلاً عن ممثلي أصحاب الأعمال؛ بهدف التواصل الفعال مع المنشآت بجميع أنحاء الجمهورية، إضافة إلى طرق التواصل المعتادة. وأصدر وزير القوى العاملة توجيهات لمديري مديريات القوى العاملة على مستوى ٢٧ محافظة بالمتابعة الدورية للمصانع والمنشآت للتأكد من تطبيق إجراءات السلامة والوقاية من فيروس كورونا (كوفيد-١٩).



تم تنفيذ ٤٦٤ ندوة توعوية ،
و٢٤ ملتقى سلامة وصحة
مهنية للتوعية.



قام «المركز القومي لدراسات
السلامة والصحة المهنية
وتأمين بيئة العمل» بتنفيذ
عدد ٢٤٧٦ دورة تدريبية استفاد
منها ٤٨٠٨٠ دارساً.